الالتزام بالامتناع عن القيام بعمل، ومدى أمكانية تنفيذه جبرياً دراسة مقارنة بين القانون المدني الأردني والقانون الانجليزي

ياسين الجبوري

توضع الدراسة ما يتميز به الانتزام بالامتناع عن القيام بعمل معين من طبيعة خاصة ويخصوصية محددة لها
سمات معينة، من حيث أنه يختلف عن كثير من الأنظمة والقيود التي ترد على المدين فتمنعه من أن يقوم
بإذاء معين، ومن هنا يمكن القول إن هذا النوع من الانتزامات وأعنى به (الانتزام السلبي) هو التزام يتطلب من
المدين ألا يقوم بالعمل الذي كان يجوز له القيام به لولا وجود هذا الانتزام، وهو بعد منفذا لالتزامه تنفيذا عينياً
من دام ممتنعا عن القيام بالعمل الذي التزم بالامتناع عنه، وفي اللحظة التي يبادر إلى القيام بهذا العمل يحسبح
تنفيذه لانتزامه مستحيلاً بالنسبة للماضي، وبالنسبة للمستقبل أحوانا وفي بعض الانتزامات وخصوصنا إذا كانت
مدالمة الانتزام لا تقبل الإزالة. وهو ما يتميز به القانون الإنجليزي من أحكام خاصة بذلك حيث يأخذ هو
الاخر بهذا الدوع من الانتزامات، وأن كان يتمتع بخصوصية معينة تجمله يتميز عن القانون المدنى الأرندي
من حيث إن المحكمة الإنجليزية في هذا النوع من الانتزامات تنتمت بسلطة تقديرية واسمة وأبضنا لا بد من
النظر إلى مذين هواز الحكم بالتنفيذ الدولي في الانتزامات والأعمال التي تستغرم إشراؤا مستمزا عليها، وكذلك
النظر الي مدن جواز الحكم بالتنفيذ الدولي في الانتزامات والأعمال التي تستغرم إشراؤا مستمزا عليها، وكذلك
عند الخدامات الشخصية.

كما توضح الدراسة أخيرًا أن التنفيذ العينى للالتزام بالإمتناع عن القيام بعمل (الأداء السلبي للمدين) يعد تنفيذًا عينيًا غير مباشر في القانون الإنجليزي، لأن أمر المدنع المسادر ما هو إلا تعليومًا لما ورد من تعهد في المقد الميرم بعدم القيام بعمل معين.

مقد مسة

قد يلتزم المدين النزامًا سلبيًا ممثلًا بامتناعه عن القيام بعمل معين، ومثل هذا الالنزام قد يقع الإخلال به وخرقه من قبل المدين، كأن يمتنع المدين أو يتأخر

أستاذ مشارك، قسم القانون المفارن، كلية الشريعة والقانون، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان، الأون.
 المؤلفة المؤلفية الشريعة القريبة، المجلد الساس والمحمسون، العد المغام، يوابع ٢٠١٣.

OBLIGATION TO REFRAIN FROM DOING REGULAR WORK AND THE POSSIBILITY OF ACHIEVING IT FORCLY

YASEEN AL-JUBOORI

The obligation to refrain from doing something, i.e the obligation not to do something, has a nature of special feature, for it differs from many systems and restrictions surround the debtor. Therefore we may say that this kind of obligation i.e. the obligation not to do something, needs from the debtor not to do a thing according to his obligation toward the creditor. Once the debtor breaks his obligation and eomits an infringement to what he undertakes not to do, specific performance is considered as being impossible for the past, and for the future sometimes too, especially when the infringement is unremovable. These rules are, somehow, available in the English law, despite the special features of the obligation of debtor to refrain from doing something in English law, Which makes it differs and distinguished from that of Jordanian civil law. The English court has discretionary power in deciding specific performance. As well as considering the nature of the contract and the contracts of personal services.

Finally, specific performance in English law is considered as an indirect one because the injunction is an application to what exist in the contractual obligation not to do something.